الآليات القانونية لمكافحة السرقة العلمية

عبدلي جميلة

مخبر البحث حول: البحث القانوني في الرقمنة والإقتصاد الأخضر

كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 016000، الجزائر.

بن يوسف إسمهان

قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر.

الملخص:

استفحلت ظاهرة السرقة العلمية بصفتها مشكلة أخلاقية معقدة ومتعددة في الأوساط الجامعية الوطنية في جل الدراسات والاعمال البحثية، ما جعلها تؤثر سلبا على مبداي الامانة والنزاهة العلمية وعلى مصداقية المؤسسات البحثية، وبغية الحد من هذه الظاهرة السلبية والسلوكات المنافية لأخلاقيات وآداب البحث العلمي والوقاية منها ومكافحتها، تم اعتماد العديد من التدابير الاحترازية كالتوعية الاخلاقية وتكريس اليات قانونية وتقنية كأساليب عقابية لمواجهة السرقة العلمية وحماية البحث العلمي.

Abstract

The phenomenon of scientific theft as a complex and multiple ethical problem in the national academic community has intensified in most studies and research works, which has negatively impacted upon the pillars of honesty and scientific integrity and on the credibility of research institutions. In order to reduce this negative phenomenon and the contrary to the ethics of scientific research and its prevention and control, Several precautionary measures, such as moral awareness, and the establishment of legal mechanisms and penal techniques to combat scientific theft and protect scientific research.

مقدمة

يعتبر البحث العلمي مرهونا بدرجة الالتزام بالقيم الأخلاقية لتحقيق الأهداف السامية التي تهدف إلى تنمية المجتمع وتحقيق رفاهية الإنسان بعيدا عن التّصرفات والممارسات المنافية لآداب وأخلاقيات البحث العلمي، كالانتحال والسرقة العلمية، هذه الأخيرة التي باتت الأكثر والأشد ضررا على مصداقية الدراسات الأكاديمية والمؤسسات البحثية.

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد مصطلح السرقة العلمية وأنواعها مع الإشارة إلى الأساليب الوقائية والقانونية والتّقنية لمواجهة ومكافحة هذه الظاهرة السلبية.

وتكمن أهمية هذه الدراسة في التّطرق إلى الآثار السلبية ومخاطر السرقة العلمية على تنمية المعارف في ظل متغيرات العصر الحديث، مع ضرورة البحث على أنجع السبل والأساليب لمجابهة السرقة العلمية وللخوض في هذه الدراسة تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي.

من خلال ما سبق الإشارة إليه يمكننا طرح الإشكالية التالية:

ما هو مدلول السرقة العلمية؟ وما هي أساليب مكافحتها؟

I- تحديد السّرقة العلمية

نعالج تحت طي هذا العنصر تعريف السّرقة العلمية والتّطرق إلى إشكالها.

1-تعريف السّرقة العلمية

تعددت التعاريف لمصطلح السرقة العلمية في مجال البحث العلمي إلا أن الهدف يصب في منحا واحد، فهناك من عرفها على أنها:" أي شكل من أشكال النقل غير القانوني وتعني أن تأخذ عمل شخص آخر وتدعي أنه عملك، وهو عمل خاطئ سواء كان بقصد أو بغير قصد فالمتوقع من أي طالب أن يقتفي أثر المعلومات ويكون على دراية حين يستخدم عمل شخص آخر[1]".

ولابد أن نشير إلى أن مصطلح(عمل) يشير: إلى كلمات وأفكار الآخرين، وألى الرسوم والنماذج وبرامج الحاسوب وغيرها من طرق التعبير والفنون الابداعية والكتابات، والرسوم التوضيحية والبيانية والصور والأشكال، والمواقع الالكترونية وكافة وسائط الاتصال [2]، فالسرقة العلمية هي مصطلح يستخدم لوصف الشّخص الذي يغش بانتحاله أفكارا أو معلومات من أناس آخرين ويزعم أنها ملك له.

وعرفت عمادة تطوير المهارات لجامعة الملك سعود في منشور لها بعنوان كيف تجنب طالبك خطأ الوقوع في السّرقة العلمية؟، أن السرقة العلمية:" من المشاكل الأخلاقية المعقدة والمتعددة الوجوه في البيئة الجامعية"، كما يمكن تعريف

السرقة العلمية بشكل بسيط في المحيط الجامعي على أنّها:" تحدث عندما يقوم الكاتب متعمّدا باستخدام كلمات أو أفكار أو معلومات خاصة بشخص آخر دون تعريف أو ذكر هذا الشخص أو مصدر هذه الكلمات أو المعلومات، ناسبها إلى نفسه[3].

يرمز مصطلح (مصدر): إلى كافة الأعمال المنشورة كالكتب والمقالات والمجلات وأوراق العمل المقدمة للمؤتمرات العلمية وغير العلمية ونصوص الكتب والأطاريح الأكاديمية، والأفلام والصور واللوحات المرسومة والمسرحيات والمحاضرات والخطب .....، ففي هذه الإشارة يرى المحللون الأكاديميون أن السرقة العلمية في مجال البحث العلمي تنصب على الأفكار لا على الأصالة الأدبية [4].

وبالرجوع إلى شؤون البحث العلمي والدراسات العليا من خلال اليوم الدراسي لأخلاقيات البحث العلمي لسنة **2015** فقد اعتبر السرقة العلمية أنها:" استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين يحدث بقصد او بغير قصد وسواء كانت السرقة مقصودة او غير مقصودة أو هي تقديم نصوص أو أفكار مأخوذة من مصادر أخرى بطريقة تجعل المطلع عليها يعتقد أنها من إنتاجك أنت[5]".

يستنتج من التعاريف السابقة أنها تُجمع على أن السرقة العلمية ظاهرة سلبية منافية لأخلاقيات البحث العلمي، تهدد مبدأ الثقة بين الباحثين والمتلقين.

أما الأستاذ **REMI BACHETET** في محاضرة ألقاها على الطلبة بالمدرسة المركزية بليل بفرنسا تحت عنوان سرقة الأفكار **Le plagiat** فقد عرفها كمايلي:

C’est un plagiat :

1-Le plagiat concerne les textes, mais aussi les données, photos, schémas, ligne de code…….

2-Il est considérablement facilite par les technologies de l’information (copier-coller).

3-Il est facile à éviter de réagir, commenter, comparer et citer les sources.

Et à transformer en vertu [6].

أما القرار الوزاري رقم **933** مؤرخ في **28** جويلية **2016** صادر عن وزير التعليم العالي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية، فقد أعطى تعريفا للسرقة العلمية في المادة **03** منه كمايلي:

تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار، كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو البحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى.

2-أشكال السرقة العلمية

تعتبر السرقة العلمية جرما خطيرا ينتهك مبدأ الأمانة العلمية كما أنها تحط من أعمال الآخرين، فتتعدد وتتنوع أشكال السرقة العلمية حيث تقع تحت أشكال منها:

- التقصير في نسب التوثيق للمؤلف الاصلي.

- تلميح مرتكب السرقة العلمية بانه مؤلف [7].

- إعادة صياغة أفكار أو معلومات من مواد منشورة أو مسموعة دون ذكر مصدرها الحقيقي.

-شراء نص من شخص آخر والادعاء بأنه من تأليفه.

-نقل معلومات من الانترنت ونقلها ونشرها أو إعادة استخدامها دون الإشارة إليها بعلامة الاقتباس.

-تقديم أفكار في نفس الشكل والترتيب كما هي معروضة في مصدر آخر دون الإشارة إليه.

- رسم أو صورة أو فكرة لشخص آخر دون الاستشهاد المناسب [8].

أما القرار الوزاري رقم **933** المذكور السالف الذكر فقد حدد اشكال السرقة العلمية في المادة **03** كمايلي:

- اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو مقطع من مقال منشور أو كتب أو مجلات أو تقارير أو من مواقع الكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها الأصليين.

- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين العارضتين ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.

- استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها واصحابها الاصليين.

- استعمال برهان معين دون ذكر مصدره واصحابه الاصليين.

– استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو ملخصات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الاصليين.

الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.

– قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في البحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.

– قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلمية.

–قيام الاستاذ الباحث او الاستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي او الباحث الدائم او اي شخص اخر بتكليف الطلبة او اطراف اخرى بانجاز اعمال علمية من اجل تبنيها في مشروع بحث او انجاز كتاب علمي او مطبوعة بيداغوجية او تقرير علمي.

–استعمال الاستاذ الباحث او الاستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي او الباحث الدائم او اي شخص اخر اعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات الوطنية والدولية او لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.

– إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها.

3– أنواع السرقة العلمية

حسب الأستاذ محمد علي مصطفى في مقاله سرقة البحوث والمؤلفات فإن للسرقة العلمية أنواع منها:

ا–السرقة الفكرية التامة بقيام السارق بنقل الإنتاج الفكري كاملا ونسبته لنفسه.

ب– السرقة الفكرية الجزئية بالاستيلاء على جزء من مؤلف ما والاستعانة به لتكملة مؤلف آخر والتغطية على حساب النص الاصلي.

ج– السرقة الفكرية غير المباشرة بالاستيلاء على الفكرة دون النص أو على النتيجة العلمية.

د– السرقة الفكرية المباشرة أو الصريحة وهي من أخطر السرقات المهددة للأمانة العلمية[9].

وهناك دراسة أخرى تميز بين خمسة أنواع من السرقة العلمية

أ- السرقة العلمية الناتجة عن النسخ واللصق: وتكون عند استخدام جملة او تعبير استخداما حرفيا كما ورد في مصدره الاصلي دون استخدام علامات التنصيص والاشارة للمصدر.

ب- السرقة العلمية باستبدال الكلمات: هي اقتباس جملة من احد المصادر وتغيير بعض كلماتها لتبدو مبتكرة

ج- السرقة العلمية للأسلوب: المقصود منها إتباع نفس طريقة كتابة المقالة الأصلية، جملة بجملة، مقطعا بمقطع، فهب سرقة للتفكير المنطقي الذي اتبعه المؤلف الأصلي في هندسة عمله.

د-السرقة العلمية باستخدام الاستعارة: تستخدم الاستعارة إما لزيادة وضوح الفكرة أو لتقديم شرح أو لتوصيل فكرة دون رد مرجعيتها لأصحابها الأصليين.

هـ-السرقة العلمية للأفكار: في حال الاستعانة بفكرة أبدعها باحث ما أو مقترح قدمه لحل مشكلة ما يجب نسبتها له بوضوح [10].

II- الآليات القانونية لحماية البحث العلمي من السرقة العلمية

نظرا لاستفحال ظاهرة السرقة العلمية والانتهاكات المهددة للأمانة العلمية، تم تكريس العديد من الآليات القانونية لمواجهة وتجنب الوقوع في هذه الظاهرة من خلال تحديد مجموعة من التدابير الوقائية و التحسيسية المسبقة للحد منها، بالإضافة الى سن نصوص تشريعية عقابية تسلط على مرتكبيها و ذلك بموجب اجهزة و تقنيات تسهر على تفعيل مبدأ سلطان القانون.

1-التدابير الوقائية المسبقة لتجنب السرقة العلمية

لا تقتصر أساليب مواجهة السرقة العلمية على الإجراءات القانونية والتقنية بل هناك تدابير احترازية وتحسيسية تسبقها تتمثل فيما يلي:

أ- التعليم الأكاديمي للأخلاق والتوعية بأبجديات البحث العلمي تحقيقا للأمانة العلمية في المرحلة الجامعية الأولى والدراسات العليا [11].

ب- تعليم التقنيات والفنيات المستخدمة في البحث العلمي و المتمثلة في الاقتباس المباشر و غير المباشر، التوثيق، التلخيص، إعادة الصياغة [12] .

وبالرجوع إلى القرار الوزاري رقم **933** السالف الذكر فقد حدد في الفصل الثالث منه تدابير الوقاية من السرقة العلمية ففي الفرع الأول تدابير التحسيس والتوعية في المادة **04** التي تضمنت تنظيم دورات تدريبية وندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الدائمين، مع إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق بالإضافة إلى إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية.

أما الفرع الثاني من نفس القرار فقد تضمن تنظيم تأطير التكوين في الدكتوراه ونشاطات البحث العلمي في نص المادة **05**.

كما احتوى ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية والنزاهة والاخلاص الصادر في افريل **2010** على جملة من الحقوق والواجبات منها وجوب التقيد بالحقيقة العلمية والموضوعية والفكر النقي، كما تضمن الميثاق على منع الطالب والباحث من اللجوء الى الغش او سرقة اعمال غيره [13] .

2-النصوص التشريعية الكفيلة بمكافحة السرقة العلمية

تضمن التشريع الجزائري قوانين عدة لحماية الملكية الادبية والفنية منها قانون العقوبات وقانون حق المؤلف والحقوق المجاورة الامر **05/03**.

ان الاعتداء على حقوق المؤلف يعد انتهاكا لها دون إذن من المؤلف ورغم أن الأمر **05/03** لم ينص صراحة على السرقة العلمية إلا أنه ضمنها تحت مفهوم التقليد[14] طبقا للمادة **151** من الأمر **05/03**.

ا-الحماية المقررة في قانون العقوبات

أفرد المشرع قواعدا خاصة ببرامج الحاسوب وقواعد البيانات في قانون العقوبات الجزائري بعد تعديله سنة 2004 ونص في المواد **394 مكرر1 مكرر 2** على تجريم الأفعال الآتية:

- إدخال بطريق الغش معطيات في نظام المعالجة الآلية.

- إزالة أو تعديل المعطيات بواسطة الغش.

- تصميم أو بحث أو تجميع أو توفير أو الاتجار أو نشر معطيات مخزنة عن طريق منظومة معلوماتية.

وأقام المشرع هذه الجرائم على القصد الجنائي، وهو ارتكاب الفعل بطريق الغش وجعل عقوبة مرتكبي هذه الأفعال السجن من **06** أشهر إلى **03** سنوات والغرامة من **500** الف دينار جزائري إلى **05** ملايين دينار جزائري.

ب-حماية السرقة العلمية بموجب الأمر 05/03 .

جرم المشرع الاعتداء على الحقوق الأدبية والفنية تحت تسمية جريمة التقليد في المواد **151** إلى **155** وصنفها جنحة ورصد لها عقوبات تتمثل في السجن من **06** أشهر إلى **03** سنوات والغرامة من **500** الف دينار إلى مليون دينار، بالإضافة إلى عقوبات تكميلية.

كما نصت المادة **144** على الدعوى الاستعجالية كدعوى تمهيدية تهدف الى وقف استمرار الاعتداءات وضبط الادلة وحجز الوسائل.

أما المادة **143** فقد نصت على الدعوى المدنية التي تهدف إلى جبر الضرر وتعويض المعتدى عليه من خلال إثبات الخطأ والضرر والعلاقة السببية على أساس المسؤولية التقصيرية أو المسؤولية التعاقدية أو كلاهما وكذلك طبقا للمادة **124** من القانون المدني [15] .

من بين النصوص القليلة التي عالجت ظاهرة السرقة العلمية بصفة مباشرة القانون الاساسي للأستاذ الباحث الدائم في المادة **31** التي نصت على تجريم كل اعمال الغش والانتحال والتزوير في المنشورات والاعمال البحثية ورسائل الدكتوراه، وصنفها ضمن قائمة الاخطاء المهنية نت الدرجة الرابعة وهي اخطاء قد ينجر عنها اما التسريح او التنزيل للرتبة السفلى طبقا بقانون الوظيفة العمومية [16] .

كما اصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في ديسمبر **2014** اول ميثاق جامعي لنظام الدكتوراه (**IMD**) تحت مسمى ميثاق الاطروحة، والذي يعتبر دليل مرجعي يحدد حقوق وواجبات كل من الطالب والاستاذ المشرف واللجنة الجامعية ومخبر دعم التكوين، وقد تضمن هذا الميثاق بعض المواد التي تؤكد على موضوع الامانة العلمية حيث ذكر تحت عنوان السرية مايلي، – ضرورة التزام طالب الدكتوراه باحترام أخلاقيات البحث العلمي لاسيما في مجال الملكية الفكرية للمصادر المستعملة (البيبلوغرافيا) – وفي مجال العقوبات نص هذا الميثاق تحت عنوان (المناقشة) على مايلي:- كل فعل تعلق بالسرقة العلمية أو تزوير للنتائج أو غش ذي صلة بالأعمال العلمية، ثم التصريح به في إطار الأطروحة وتم إثباته أثناء أو بعد المناقشة، يعرض المرشح لإلغاء المناقشة أو إلى سحب الشهادة المحصل عليها، بالإضافة الى تطبيق العقوبات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول [17] .

ج– الأجهزة الإدارية والتقنية لمكافحة السرقة العلمية.

لتلافي ظاهرة السرقة العلمية يجب تكريس أجهزة وآليات تقنية تسهر على تنفيذ وتطبيق النصوص القانونية.

– الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

يهدف إلى خلق إطار قانوني وتنظيمي لحماية وإدارة حقوق المؤلف وذلك عن طريق الديوان الوطني لحقوق المؤلف الذي أُنشئ بموجب الأمر**73–46** بتاريخ **26–06–1973**، ثُم عُدل بموجب القانون **97–10** بتاريخ **06–03–**

1997 وأُنشئ على إثره الديوان الحالي بموجب المرسوم **366/98** بتاريخ **21-11-1998**، ووصف هذا المرسوم الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على أنّه مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري يتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي، حيث يسهر على تمثيل المؤلفين وأصحاب الحقوق، والدفاع عنهم، وتحصيل الحقوق المالية للمؤلفين وأصحاب الحقوق.

– مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية

بموجب القرار الوزاري رقم **933** تم إحداث مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية في الفرع الأول من الفصل الثاني الذي تضمن الانشاء والتشكيل حيث نصت المادة **08** على احداث في كل مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث مجلس للآداب وأخلاقيات المهنة الجامعية، أما الفرع الثاني فتضمن مهام المجلس في المادة **13** حيث يكلف المجلس بمايلي:

-دراسة كل اخطار بالسرقة العلمية واجراء التحقيقات والتحريات اللازمة بشأنها.

– تقدير درجة عدم الالتزام بقواعد الاخلاقيات المهنية والنزاهة العلمية لكل حالة تعرض عليه.

– تقدير درجة الضرر اللاحق بسمعة المؤسسة وهيئاتها العلمية.

– إحالة كل حالة بالسرقة العلمية على الجهات الإدارية المختصة في المؤسسة متبوعة بتقرير مفصل يبين حالات الانتحال والسرقة العلمية في العمل موضوع الاحالة.

3– البرمجيات الإلكترونية كآلية لحماية حماية تقنية

تماشيا مع الاتجاهات الحديثة في مجال البحث العلمي أدركت بعض الدول أنه من غير الممكن مواجهة السرقة العلمية بالطرق التقليدية وحدها، لذلك لجأت العديد من الجامعات إلى اعتماد التدابير التكنولوجية والتقنية كوسيلة للحد من السرقات العلمية خاصة تلك التي تتم عن طريق شبكة الانترنت، لذا ظهرت برمجيات إلكترونية متخصصة في فحص المحتوى المعلوماتي على شبكة الانترنت نذكر أهمها برنامج (تيرنتين) إذ يرجع تاريخ ظهوره إلى سنة **1996** وهو من اشهر برامج مقارنة النصوص وأكثرها استعمالا في مجال كشف الانتحال بغرض مواجهة السرقات العلمية، وتعتبر جامعة كمبرج من أبرز الجامعات التي تستخدم هذا البرنامج تحت مسمى (تيرنتين المملكة المتحدة) كوسيلة لمراقبة صحة الأعمال البحثية قبل تقديمها [18] .

خاتمة

بعد عرض مبسط لمفهوم السرقة العلمية وبيان أشكالها، وتحديد واستعراض أهم الوسائل القانونية والتقنية لتجنبها باعتبارها ظاهرة خطيرة تهدد تنمية المعارف في عصر التكنولوجيا السريعة وحماية البحث العلمي باعتباره منطلقا هاما في مسعى المجتمعات نحو الرفعة والتقدم، إلا أنه ما يلاحظ على تلك الأساليب أنها غير كافية لمكافحة السرقة العلمية بصفة فعالة لذلك يجب إعادة النظر في أساسيات المناهج البيداغوجية وأخلاقيات وآداب البحث الأكاديمي من خلال تكريس ثقافة الأمانة العلمية وترسيخ التقنيات والفنيات المستخدمة في البحث العلمي لدى الطالب والباحث وفي مؤسسات البحث الأكاديمي.

لذلك لابد من اتخاذ جملة من المقترحات:

- ترسيخ مفهوم وأهمية حقوق الملكية الفكرية والأمانة العلمية والاستخدام الأمثل لتقنيات البحث الأكاديمي والعقوبات المترتبة على مخالفتها.

- وضع آليات مراقبة أخلاقيات البحث الأكاديمي وتفعيل دورها التطبيقي الميداني الصارم.

- وضع حدود لاستخدام الانترنت والمقالات المنشورة إلكترونيا في البحث.

- وضع ضوابط تحكيمية مشددة للنشر العلمي.

- استخدام برمجيات كشف السرقة العلمية في مؤسسات البحث الأكاديمي.

الهوامش

1. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السرقة العلمية ماهي؟ وكيف أتجنبها؟ جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، السعودية، **1433**هـ، ص**8**.
2. هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، برمجيات كشف السرقة العلمية (دراسة وصفية تحليلية)، جامعة طيبة، ص9.
3. طه عيساني، الممارسات الاكاديمية الصحيحة واساليب تجنب السرقة العلمية، المؤتمر العلمي المشترك الاول مع المكتبة الجزائرية، تمتين ادبيات البحث العلمي، الجزائر، 29 ديسمبر 2015، ص137 .
4. هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، مرجع سابق، ص10.
5. شؤون البحث العلمي والدراسات العليا، أخلاقيات البحث العلمي،(يوم دراسي)، الجامعة الإسلامية، غزة، 2015، منشور على الموقعhttp://www reseach.iugaza.ps
6. Remi Bachetet, Cour voler des idées, Ecole centrale de Lille, 26/10/2016, http://www plagiat-lille.fr.
7. هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، مرجع سابق، ص10.
8. طه عيساني، مرجع سابق، ص140.
9. محمد علي مصطفى، سرقة البحوث والمؤلفات، مقال منشور على الموقع الالكتروني vb.mediu.edu.my-showthread
10. هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، مرجع سابق، ص12-13.
11. رشاد توأم، الامانة العلمية في البحث الاكاديمي ارتباطا بحق المؤلف، مقال منشور على الموقع wafainfo.ps-pdfhttp://www
12. القرار الوزاري رقم 43، مؤرخ في 12 ماي 2010، المتضمن ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية.

13. أمر رقم 03 / 05 ، مؤرخ في 19 جويلية سنة 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، جريدة رسمية 44، مؤرخة في 23-07-2003.
14. العيد شنوف، محاضرات حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، كلية الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة 2014.
15. المرسوم التنفيذي 130/08، مؤرخ في27 ربيع الاول 1429 موافق2008/05/03، المتضمن القانون الأساسي للأستاذ الباحث الدائم.
16. طه عيساني، مرجع سابق، ص142.
17. طه عيساني، المرجع السابق، ص147.
18. طه عيساني، المرجع السابق، ص147.

قائمة المصادر والمراجع:

- مقال لجامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، السرقة العلمية ماهي؟ وكيف أتجنبها؟ جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، السعودية، **1433**هـ، ص**8**.

- رشاد توأم، الأمانة العلمية في البحث الاكاديمي ارتباطا بحق المؤلف مقال منشور على الموقع http://www wafainfo.ps-pdf

- شؤون البحث العلمي والدراسات العليا، اخلاقيات البحث العلمي،(يوم دراسي)، الجامعة الاسلامية، غزة، 2015، منشور على الموقع http://www.reseach.iugaza.ps

- طه عيساني، الممارسات الأكاديمية الصحيحة وأساليب تجنب السرقة العلمية، المؤتمر العلمي المشترك الأول مع المكتبة الجزائرية، تمتين أدبيات البحث العلمي، الجزائر، 29 ديسمبر 2015.

- العيد شنوف، محاضرات حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، كلية الحقوق، جامعة زيان عاشور، الجلفة، **2014**.

- فرحة زراوي صالح، الكامل في القانون التجاري الجزائري- الحقوق الفكرية - ابن خلدون للنشر والتوزيع، الجزائر،**2006**.

- كريتيس كوك، حقوق الملكية الفكرية، دار الفاروق للنشر والتوزيع، مصر، **2006**.

- محمد حسنين، الوجيز في الملكية الفكرية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر،**1985**.

- محمد علي مصطفى، سرقة البحوث والمؤلفات، مقال منشور على الموقع الالكتروني vb.mediu.edu.my-showthread

- هيفاء مشعل الحربي وميساء النشمي الحربي، برمجيات كشف السرقة العلمية (دراسة وصفية تحليلية)، جامعة طيبة، ص9.

- أمر رقم **03 / 05**، مؤرخ في **19** جويلية سنة **2003**، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، جريدة رسمية **44**، مؤرخة في **23-07-2003**.

- المرسوم التنفيذي 130/08،مؤرخ في 27 ربيع الاول 1429 موافق 2008/05/03، المتضمن القانون الاساسي للأستاذ الباحث الدائم.

- القرار الوزاري رقم 43، مؤرخ في 12 ماي 2010، المتضمن ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية.

Remi Bachetet, Cour voler des idées, Ecole centrale de Lille, 26/10/2016, http://www plagiat-lille.fr.